

جنوب إفريقيا القائم على الفصل العنصري ، والعمل من أجل إنفاذ الجزاءات الاقتصادية وغيرها من الجزاءات المفروضة على ذلك النظام ، ومن أجل تشجيع سياسة التوقف بشكل منهجي عن الاستثمار في الشركات المتعاملة مع جنوب إفريقيا :

٢٥ - تقرر مواصلة رصد الحالة فيسائر الأقاليم المستعمرة ، بدقة ، لضمان أن تكون جميع الأنشطة الاقتصادية في تلك الأقاليم موجهة نحو تنمية وتنوع اقتصاداتها لصالح السكان الأصليين وتعزيز قدرات تلك الأقاليم على البقاء اقتصادياً ومالياً ، والتعجيل ببنائها الاستقلال ، وترجو ، في هذا الصدد ، من الدول المعنية القائمة بالإدارة أن تكفل عدم استغلال شعوب الأقاليم الخاضعة لإدارتها لأغراض سياسية أو عسكرية أو لأغراض أخرى تضر بمصالح تلك الشعوب :

٢٦ - ترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً بشأنها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

**المجلة العامة ٥٢**  
٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٦

**١٥/٤١ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة**

**إن الجمعية العامة ،**

وقد نظرت في البند المنون « تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة » ،

وإذ تشير إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، وإلى خطة العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان الواردة في مرفق قرارها ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، وإلى قرارها ٥٦/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ بشأن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لصدور إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وكذلك إلى سائر القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع ، بما فيها بصفة خاصة القرار ٥٣/٤ المؤرخ في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ .

باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ و ٢٢٣/٢٧ ، المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ و ٣٦/٣٨ ، المؤرخ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ و ٥٠/٣٩ ، ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ و ٩٧/٤٠ ، ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، وذلك إلى حين فرض جراءات إلزامية شاملة على جنوب إفريقيا :

١٩ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول وقف كل أنواع التعاون الاقتصادي والمالي والتجاري مع نظام حكم الأقلية العنصري في جنوب إفريقيا فيما يخص ناميبيا ، والامتناع عن الدخول في أي علاقات مع جنوب إفريقيا حين تزعم أنها تصرف بالنيابة عن ناميبيا أو فيما يخصها ، مما قد يدعم استمرار احتلالها غير الشرعي لذلك الإقليم :

٢٠ - تدعو جميع الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، مع مراعاة الأحكام المتصلة بالموضوع من الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د - ٦) المؤرخ في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، ومن مناق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، إلى أن تكفل بوجه خاص ، الاحترام والصون الكاملين للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية :

٢١ - تحت الدول المعنية القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان وضمان حق شعوب الأقاليم المستعمرة غير القابل للتصريف في مواردها الطبيعية وفي السيطرة على تنميتهما في المستقبل ومواصلة هذه السيطرة ، وترجو من الدول القائمة بالإدارة اتخاذ جميع الخطوات الالزمة لحماية حقوق الملكية لشعوب تلك الأقاليم :

٢٢ - تطلب إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة إلغاء جميع نظم الأجور وظروف العمل التمييزية المجهضة المعول بها في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ، وأن تطبق في كل إقليم نظاماً موحداً للأجور يسري على جميع السكان دون أي تمييز :

٢٣ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، عن طريق إدارة سوزون الإعلام بالأمانة العامة ، بحملة مستمرة ، واسعة النطاق لإطلاع الرأي العام العالمي على الحقائق المتصلة بهذه الاحتكارات الأجنبية للموارد الطبيعية في الأقاليم المستعمرة واستغلالها للسكان الأصليين ، وفيما يتعلق بناميبيا ، بما تقدمه هذه الاحتكارات من دعم لنظام الأقلية العنصري في جنوب إفريقيا :

٢٤ - تناشد وسائل الإعلام الجماهيري والنقابات العمالية ، غير ذلك من المنظمات غير الحكومية ، وكذلك الأفراد ، تسيير كيف جهودهم لتعبئة الرأي العام الدولي ضد سياسة نظام

واسرائيل مع بريتوريا ، لم يتعذر عنها إلا تشجيع وتعزيز النظام النصري في احتلاله غير الشرعي المستمر لناميبيا وتسلیحه الضخم لها واستغلالها انتهاكاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ يساورها شديد القلق للدعم المستمر من الاميرالية والاستعمار الجديد لسياسات القهر والعدوان التي تنهجها جنوب افريقيا في ناميبيا وإزاء الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولا سيما دول خط المواجهة ، كما تدل على ذلك مناقشات مجلس الأمن وقراراته ،

وإذ تدرك تدهور الحالة في الجنوب الافريقي بسبب سياسات القهر والعدوان والاحتلال العنصري التي تنهجها جنوب افريقيا والتي تشكل تهديداً واضحاً لسلم العالم وأمنه . وتدرين استمرار انتهاك جنوب افريقيا لالتزاماتها بوجوب ميثاق الأمم المتحدة وإعانتها في عدم التقيد بما يتصل بذلك من قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وما لشعوب الأقاليم المستعمرة الأخرى من حاجة ماسة ومستمرة إلى مساعدة ملموسة من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق وتوطيد استقلالها الوطني ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأنه برغم ما أحرز من تقدم في تقديم المساعدة إلى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، فإن ما اتخذته المنظمات المعنية من تدابير حتى الآن في سبيل توفير المساعدة لشعب الإقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا يزال فاقداً عن سد الاحتياجات العاجلة والتزايدة للشعب الناميبي .

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ، لضمان التنفيذ التام والسرعى لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، ولا سيما تلك المتعلقة بتقديم المساعدة المعنوية والمادية ، على سبيل الأولوية ، إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطنية ،

وإذ تعرب عن اعتقادها الراسخ بأن زيادة توسيع الانصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من ناحية ، ومنظمة الوحدة الافريقية والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من ناحية أخرى ، سوف تساعد الوكالات والمؤسسات المذكورة في التغلب

وقد نظرت في التقارير المقدمة عن السد من الأمين العام (١٧) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (١٨) واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المسعمرة (١٩) .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و ٩٧/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن مسألة ناميبيا .

وإذ تأخذ في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا (٢٠) والإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جرائم على جنوب افريقيا العنصرية (٢١) .

وإذ تتضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الإعلان السياسي الختامي والإعلان الاقتصادي الختامي اللذين اعتمدتها مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز الذي عقد في لواندا في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ (٢٢) . والوثائق الختامية للجامعة الوزاري لمكتب التسيير لحركة بلدان عدم الانحياز الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٦ (٢٣) . والقرار المتعلق بمسألة ناميبيا الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثالثة والأربعين التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٨٦ .

وإذ تدرك أن كفاح شعب ناميبيا من أجل تقرير المصير والاستقلال يمر بمرحلة الحاسمة وأنه قد احتمم بشدة نتيجة لتصعيد نظام بريتوريا الاستعماري غير الشرعي عدوانيه على شعب هذا الإقليم ، ونتيجة لزيادة الدعم الذي يقدمه إلى هذا النظام حلفاؤه . مقرؤنا بالجهود التي تبذل لحرمان الشعب الناميبي من انتصاراته التي أحرزها بعد مسافة في معركة التحرير ، وأن من واجب المجتمع الدولي باشره . لهذا السبب ، أن يكتفى بشكل حاسم العمل المتضاد لنصرة شعب ناميبيا ومنتها الوحيد والمحضي ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . من أجل بلوغ هدفها .

وإذ يساورها القلق لأن سياسة « التعامل الباء » مع نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا . وكذلك التعاون الاقتصادي وال العسكري الذي تقيميه بعض البلدان الغربية

(١٧) A/41/407 ، Add. 1.

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ،

الملحق رقم ٣ (A/41/3) ، الفصل الأول وال السادس والثامن .

(١٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/41/23) . الفصل السادس .

(٢٠) Corr. A/41/341-S ، ١ و ٢ . المرفقات الأولى والثانية .

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أنشطة المنظمات غير الحكومية المأهولة إلى وضع حد للمساعدة التي مازالت تقدم إلى جنوب إفريقيا من قبل بعض الوكالات المتخصصة ،

وإذ تدرك الحاجة الحتمية إلى مداومة استعراض ما تضطلع به الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة من أنشطة تتنفيذًا ل مختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بانهاء الاستعمار ،

وإذ تضع في اعتبارها أن عام ١٩٨٦ يمثل الذكرى السنوية العشرين لقيام الجمعية العامة بانهاء انتداب جنوب إفريقيا على ناميبيا ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بهذه المسألة<sup>(١٩)</sup> من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة :

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة ونظمات ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة الأخرى ، مواصلة الاهتمام بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذل من جهود للمساهمة ، كل في نطاق اختصاصها ، في التنفيذ النام وال سريع لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) :

٣ - تؤكد من جديد أيضًا أن اعتراف الجمعية العامة ب مجلس الأمن وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني :

٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة الأخرى التي مازالت تتعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة على التعميل بالتنفيذ النام وال سريع لما يتصل بالموضوع من أحكام تلك القرارات :

٥ - تعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة إلى الشعوب المستعمرة ، ولا سيما شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيراً مما يكفي لسد الاحتياجات الفعلية للشعوب المعنية :

على الصعوبات الإجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت أو أخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٩٧/٤٠ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ الذي طلبت فيه إلى جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات ومؤتمرات منظمة الأمم المتحدة ، منع العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية لاستمرارها في مذيد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ تعرب عن تقديرها أيضًا لحكومات دول خط المواجهة لما تقدمه من دعم ثابت إلى شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في كفاحها العادل والشرعي لنيل الحرية والاستقلال بالرغم من الهجمات المسلحة المتزايدة التي تشنها قوات نظام جنوب إفريقيا العنصري ، وإذ تدرك ما هذه الحكومات من احتياجات خاصة إلى المساعدة في ذلك الصدد ،

وإذ تنسوه بالمساهمة الكبيرة المستمرة التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في سبيل تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبالدعم الفعال الذي تقدمه لحركات التحرير في مجال تخفيف سكان الأقاليم المستعمرة فيما يتعلق بتقرير المصير والاستقلال ،

وإذ تلاحظ الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ برنامج بناء الدولة النامية ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩/٣٢ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تشجب الصلات المستمرة بين جنوب إفريقيا ووكالات متخصصة معاينة والمساعدة التي تقدمها إليها هذه الوكالات في المجالات المالية والاقتصادية والتكنولوجية وال المجالات الأخرى بما يخالف قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، معركة بذلك ممارسات الاستعمار الجديد في نظام العلاقات الدولية ،

وإذ يساورها شديد القلق لاستمرار التعاون بين صندوق النقد الدولي وحكومة جنوب إفريقيا على نحو يمثل تجاهاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وخاصة القرار ٢/٣٧ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ ،

ينبغي ألا تقصر على تلبية الاحتياجات العاجلة لتلك الشعوب ، بل أن تهتم ، أيضاً الظروف الازمة للتنمية بعد أن تكون هذه الشعوب قد مارست حقها في تقرير المصير والاستقلال :

١٣ - ترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية إلى الدول المستقلة حديثاً والدول الناشئة لتمكنها من تحقيق الاستقلال الاقتصادي الحقيقي :

١٤ - تكرر تأكيد توصيتها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بأن تقديم أو توسيع الاتصالات والتعاون مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني سواء مباشرة أو عند الاقتضاء عن طريق منظمة الوحدة الأفريقية ، وأن تعيد النظر في إجراءاتها المتعلقة بوضع وإعداد برامج ومشاريع المساعدة ، وأن تضفي مزيداً من المرونة على هذه الإجراءات ، لكي تتمكن من تقديم المساعدة الازمة دون إبطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارسة حقها غير القابل للنصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لقرار الجمعية العامة (١٥١٤ - د - ١٥) :

١٥ - توصي بإدراج بند مستقل عن تقديم المساعدة إلى حركات التحرير الوطني التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية في جدول أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد مستقبلاً بين الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمانات الأمم المتحدة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، بغية زيادة تعزيز تدابير تنسيق العمل القائمة لكفالة استخدام الموارد المتاحة على أفضل وجه من أجل تقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة :

١٦ - تحتَ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج بعد في جداول أعمال الاجتماعات العادية هيئات إدارتها بندًا مستقلاً عن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ قرار الجمعية العامة (١٥١٤ - د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك :

١٧ - تحتَ الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تقدم ، على سبيل الأولوية ، مساعدة مادية كبيرة إلى حكومات دول خط المواجهة لتمكنها من دعم كفاح شعب ناميبيا في سبيل نيل الحرية والاستقلال بمزيد من الفعالية ، والتصدي لانتهاك القوات المسلحة التابعة لنظام جنوب إفريقيا العنصري للسلامة الإقليمية لهذه الدول إما مباشرة ، أو عن طريق جماعات عميلة تعمل في خدمة بريتوريا على نحو ما يحدث في أنغولا وموزامبيق :

٦ - ترجو من جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ ، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، جميع التدابير العسكرية للامتناع عن التعاون بأي شكل مع النظام العنصري في جنوب إفريقيا ومساعدته بأي صورة في المجالات المالية والاقتصادية والتكنولوجية وال المجالات الأخرى ، ولووف أي دعم لذلك النظام إلى أن يمارس شعب ناميبيا بصورة كاملة حقه غير القابل للنكر في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا متحدة وإلى أن يتم القضاء التام على نظام الفصل العنصري الإنساني :

٧ - تكرر الإعراب عن افتئاعها بأنه ينبغي للوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تبتعد عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن ينطوي على اعتراف بشرعية سيطرة نظام جنوب إفريقيا العنصري على إقليم ناميبيا أو على دعم هذه الشرعية :

٨ - تأسف لاستمرار البنك الدولي في الإبقاء على بعض الصلات المالية والتكنولوجية مع نظام بريتوريا العنصري ، وترى أنه ينبغي وقف هذه الصلات :

٩ - تشجب بقوة استمرار صندوق النقد الدولي في تقديم المساعدة إلى النظام العنصري في جنوب إفريقيا ، وترى أنه ينبغي للصندوق أن يوقف تقديم هذه المساعدة :

١٠ - تدين بشدة التعاون بين صندوق النقد الدولي في جنوب إفريقيا على نحو يمثل تجاهلاً للقرارات المتركرة التي اتخذتها الجمعية العامة والتي تدعوه إلى خلاف ذلك ، وتطلب إلى الصندوق وضع حد لهذا التعاون ، لأن الجمعية العامة مقتنة افتئاعاً راسخاً بأن نظام الفصل العنصري ينطوي على عدم اسقرار خطير في اقتصاد جنوب إفريقيا ، بما في ذلك ميزان مدفوعاتها ، وبأنه لا ينبغي لصندوق النقد الدولي بالتالي ، وفقاً لقواعدده ، أن يقدم آية قروض لجنوب إفريقيا مادام الفصل العنصري واحتلال جنوب إفريقيا غير المشروع لнациبيا فائئن :

١١ - تحث مرة أخرى الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه نظر هئتي إدارتها بصفة خاصة إلى هذا القرار بفرض وضع برنامج محدد تعود بالفعل على شعوب الأقاليم المستعمرة ولاسيما ناميبيا :

١٢ - ترجو من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعمال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ، واضعة في اعتبارها أن هذه المساعدات

٢٣ - توجه نظر الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة إلى خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة رقم ١١٨/٣٥ الأحكام التي تطلب إلى الوكالات والمؤسسات تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطنية :

٢٤ - تحت الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة على أن يضعوا ، أخذين في الاعتبار أحكام الفقرتين ١٤ و ٢٣ أعلاه ، وبالتعاون الفعال مع منظمة الوحدة الأفريقية ، حسب الاقتضاء ، اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما البرامج المعددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطنية ، وأن يقدموا ، على سبيل الأولوية ، تلك الاقتراحات إلى هيئات إدارتها وهيئاتها التشريعية :

٢٥ - ترجمة من الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات ذات الصلة ، بما فيها هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى هيئات ذات الصلة :

٢٦ - ترجمة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالشراور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

٢٧ - ترجمة من الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذها هذا القرار :

٢٨ - ترجمة من اللجنة الخاصة أن توافق دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

١٨ - تحيط علماً مع الارتياح بالترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات متخصصة وغيرها من ممثليات منظمة الأمم المتحدة لتمكن مثل هذه حركات التحرير الوطنية التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية من الاشتراك التام ، بصفة المراقب ، في أعمالها بشأن الأمور المتعلقة بذلك كل منهم ، وتطلب إلى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تخدمو هذا الحدود وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون إبطاء :

١٩ - تحت الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة على تقديم المساعدة في التعجيل بإحراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في الأقاليم المستعمرة ، لاسيما في مجال تنمية اقتصاداتها :

٢٠ - توجه بصفة خاصة أنظار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة إلى قرار مجلس الأمن ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨٥ الذي أدان فيه المجلس نظام جنوب إفريقيا المنكري لإقامة ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا وأعلن أن هذا الإجراء غير مشروع ولا يغدو وباطل :

٢١ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة رقم ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس عاجل لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطنية :

٢٢ - تكرر اقتراحها المقدم في إطار المادة الثالثة من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي (٢١) بأن يدرج على وجه الاستعجال في جدول أعمال مجلس محافظي الصندوق بند يتناول العلاقة بين الصندوق وجنوب إفريقيا ، كما تكرر اقتراحها بأن تقوم أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة ، عملاً بالمادة الثانية من الاتفاق ، بالاشتراك في أي اجتماع لمجلس المحافظين يدعو إلى عقد الصندوق بغرض مناقشة البند ، وتحث الصندوق على أن يناقش علاقته بجنوب إفريقيا في اجتماعه السنوي ، عملاً بالاتفاق المذكور أعلاه ، وأن يقدم تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة عما يتخذ من إجراءات :

(٢١) انظر : الاتفاقيات المعقودة بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A/X.61/E/F.61 ) . الصفحة ٦١ .